

قرار رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥ م
بشأن اعادة تشكيل لجنة توثيق التخلص من الحصبة والحصبة الألمانية
ومتلازمة الحصبة الألمانية

وزير الصحة:
بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم (٢٨) لسنة ٢٠١١ بشأن تشكيل لجنة لتوثيق اجراءات التخلص من مرض الحصبة، وعلى موافقة رئيس لجنة التطعيمات بالوزارة المشكلة بالقرار الاداري رقم (٢) لسنة ٢٠٠٩،

قرر الآتي

مادة (١)

يعاد تشكيل "اللجنة توثيق التخلص من الحصبة والحصبة الألمانية ومتلازمة الحصبة الألمانية" برئاسة د. مريم الهاجري، مدير إدارة الصحة العامة، وعضوية كل من:

نائباً للرئيس	استشاري صحة عامة ووبائيات	د. عادل سلمان الصياد
مقرراً	مدير برنامج التمنيع الموسع	د. جليله السيد جواد حسن
عضواً	استشاري اطفال بمجمع السلمانية الطبي	د. عادل عبدالله بوجيري
عضواً	استشاري اطفال بمستشفى الخدمات الطبية الملكية	د. سلمان بن محمد آل خليفة
عضواً	استشاري اطفال وامراض معدية	د. قاسم عرداتي
عضواً	استشاري طب عائلة وصحة عامة	د. غادة الزباني
عضواً	استشاري طب العائلة ورئيسة الخدمات الطبية بوزارة الداخلية	د. زهرة أحمد خليفة
عضواً	مدير خدمات التمريض بمستشفى الملك حمد الجامعي	د. فيروز الحوراني
عضواً	أخصائي علم الميكروبات	السيدة امجاد الغانم
عضواً	رئيس خدمات التمريض بالرعاية الاولية	السيدة ناهيد العوضي

واللجنة ان تستعين بمن تراه من ذوي الخبرة في مجال عملها.

مادة (٢)

تختص اللجنة بالقيام بالمهام التالية:

١. أرشاد وتوجيه فريق الترصد وفريق التمنيع لاعداد البيانات و الوثائق المتعلقة بالاجراءات اللازمة للتخلص من الحصبة والحصبة الألمانية وجمعها وتحليلها والتأكد منها على ضوء المعايير والاجراءات الموضوعه من اللجنة الاقليمية لمنظمة الصحة العالمية.

وزارة الصحة
MINISTRY OF HEALTH
مكتب الوزير
Minister Office



٢. القيام بزيارات تفقدية وتقييمية للمستشفيات والمختبرات والعيادات وغيرها من المؤسسات الصحية ذات العلاقة للتأكد من دقة البيانات الوطنية للترصد والتمنيع والمختبر ولمراقبة التطورات المتعلقة بالتخلص من مرض الحصبة والحصبة الألمانية ومتلازمة الحصبة الألمانية.
٣. مراجعة الاعمال والاجراءات التي قام بها فريق الخبراء للتخلص من الحصبة والحصبة الألمانية ومتلازمة الحصبة الألمانية.
٤. تقديم الارشاد والتوصيات للقائمين على برامج الترصد والتمنيع والمختبرات فيما يتعلق بالانشطة اللازمة لتوثيق والتأكد من التخلص من استيطان فيروس الحصبة.
٥. تقديم المشورة الفنية والاستراتيجية اللازمة لبرامج الترصد وبرنامج التمنيع الموسع ولجنة التطعيمات.
٦. عمل اجتماعات دورية ومنتظمة مع صناع القرار وذوي العلاقة من المسؤولين الرئيسيين والجهات الداعمة.
٧. كتابة وتقديم التقرير السنوي والتقرير النهائي لمملكة البحرين حول الوضع الوبائي والمناعي وانشطة الترصد والتمنيع وغيرها من المؤشرات والمستجدات والتطورات فيما يتعلق بالتخلص من مرض الحصبة وارساله للجنة الاقليمية وللمنظمات الدولية.
٨. التنسيق مع اللجنة الاقليمية للتخلص من الحصبة والحصبة الألمانية بشأن التوصيات المتعلقة بالتخلص من الحصبة والاستجابة لها.
٩. مراقبة وتقييم الوضع الوبائي بالمملكة فيما يتعلق بالتخلص من مرض الحصبة على ضوء توصيات اللجنة الاقليمية لمنظمة الصحة العالمية.
١٠. رفع تقارير دورية عن حدوث حالات الحصبة والحصبة الألمانية إلى الهيئات الدولية.

مادة (٣)

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرتين سنوياً أو كلما دعت الحاجة إلى ذلك ويكون اجتماعها صحيحاً بحضور أغلبية أعضاؤها

مادة (٤)

على وكيل وزارة الصحة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره.

صادق بن عبدالكريم الشهابي
وزير الصحة

صدر بتاريخ:
الموافق: